2 - في صلاة الجمعة بين العشاءين لمطر فلا بد من نية الإمامة في افتتاح كل من الصلاتين لأن الجماعة شرط فيها فإذا ترك الإمام نية الإمامة بطلت الصلاة الثانية فقط